الثلاثاء 17 محرم عسام 1393 هـ الموافق 20 فيراير سنسة 1973 م



الجمهورية الجسزائرنية الديمقراطية الشغبتة

المناع المناسبة

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامسرومراسيم فترارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحسيرير	الجسسةاتو	خسارج	الجسسؤائو	داخسل	
الكنسابة المسامة للحسسكومة	سئية	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
الطبسع والاشستراكات ادارة المطبعسة السرسيسة 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر الهاتف : 21 أ 66 الى 27 ع ب 50 ـ 3200	35 فعج 50 دعج ت الارسال	20 د•ج 30 د•ج بنا بينا نشا	ह-3 24 ह-3 40	و٠٥ ٦٩ و٠٥ 24	الثسخة الاصليـة النسخة الاصليــة وترجمتهـا

غَينَ النسخية الأصلينة : 25، دمج وغين النسخية الأصليبة وترحمتهما -0.50 دمج ـ فين الصند للمدين السابقية (1962 ـ 1969) : 0.35 دمج وتسلم العهارس مجالساً للمشتركين ١٠ الطلوب منهم ارسال أفسائف السورق الاحيرة عند تجديد اشتراكانهم والاعسلام بطالبهم ٠ يؤدى عن تمير العنسوان 0,30 دمج لم تمين النشر على أسياس 3 دمج للسطر ه

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

 مرسوم مؤرخ في 4\محزم عام 1393 الموافق 7 فبراير سنة 1973 يتضمن تعيين نائب مدير ٠ 258

وزارة الداخلية

- فرار مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1392 الموافق 4 يناير سنة 1973 يتضمن تمديد وكالة أعضاء اللجان المتساوية الاعضاء لاسلاك الادارة العامة لوزارة الداخلية •

- قرار مؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1392 الموافق x يناير سنة 1973 يتضمن تعيين الاعضاء الدائمين للجنة الوطنية للتمرين في البلاد الاجنبية • 261

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- مرسوم رقم 73 - 32 مؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 يتعلق بالبيسات حق الملكيسة 261

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

 مرسوم مؤرخ في 4 محرم عام 1393 الموافق 7 فبراير سنة 1973 يتضمن أنهاء مهام مدير مركز الخدمات الجامعيسة 264 ا والمدرسية لوهران • 29 ديسمبر سنة 1972 والمنظمن قانون المالية لسنية 1973 (استدراك) •

قسسرادات السسولاة

- قرار مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 14 ابريل سنة 1972 والمتضمن التنازل مجانا لبلدية صبرة عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة وكائنة بصبرة نهج الحاج بن أحبد لبناء مركز للصناعة التقليدية •

تُ قرار مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 صادر عن وإلى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 24 مايو سنة 1972 والمتضمن التنازل مجانا لبلدية ابن سكران عن قطعة أرض تابعة الإملاك الدولة وكائنة بابن سكران لبناء 4 مساكن للمعلمين •

ـ قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1392 الموافق 23 أكتوبن سنة 1392 صادر عن والى قسنطينة يتضمن التناؤل مجانا لبلدية الحدائق عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة مساحتها 23 آرا لازمة لبناء محطة لضخ الماء الصالح للشرب بعين زويت • 272

ـ قرار مؤرخ في 19 رمضان عام 1392 الموافق 27 أكتوبي سنة 1392 صادر عن والى تيزى وزو يتضمن اعادة قطعة أرض الى أملاك الدولة الخاصة مساحتها 504,00 مترا مربعا كاثنة ببرج منايل •

- قرار مؤرخ في 19 رمضان عام 1392 الموافق 27 أكتوبن سنة 1972 مسادر عن والى تيارت يتضمن التنازل مجانا لبلدية مدريسة عن أرض للبناء من أملاك الدولة قصد بناء مجموعة مدرسية • أ

وزارة الاشغال العمومية والبناء

- قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1392 الموافق 12 ديسمبر منة، 1972 يتضمن تحديد الاختصاصات الاقليمية للشركية التعاونية المغفلة للسكن المعتدل الكراء •

- قرار مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1392 المسوافق 19 ديسمبر سنة 1972 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 18 رمضان عام 1387 الموافق 19 ديسمبر سنة 1967 والمتضمن تأسيس اللجنة الاستشارية المكلفة بتسوية النزاعات المتعلقة بالصفقات المبرمة من طرف وزارة الاشغال العمومية والبناء بطريق التراضي .

ــ قرار مؤرخ في 28 في القعدة عام 1362 العوافق 3 يناير صنة 1973 يتضمن تجديد وضبط الجدول الوطني للمهندسين المعماريين المرخص لهم بالعمل بصفة خاصة • 265

وزارة التجسسارة

رب مقرر مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1392 المسبوافق 12 ديسمبر سنة 1972 يتضمن التصديق على الارقام الاستدلالية المتغلقة بالاجور والمواد الخاصة بالإشغال العمومية والبناء والمستعملة في السنة اشهر الاولى والشنة اشهر الثانية من سنة 1971 لمراجعة اسعار الصفقات العمومية و 267

وزارة المسالية

مراسيم رقم 73 - 8 الى 73 - 30 مؤرخة فى 30 ذى القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 تتطبين توزيع الاعتمادات المفتوحة للوزراء وكتاب الدولة برسم ميزانية التسيير بموجب الأمر رقم 72 - 80 المؤرخ فى 23 ذى القعدة عام 1392 الموافق

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة السداخليسة

قرار مؤرخ في 29 ذي القفدة عام 1392 الموافق 4 يتـــاير سنة 1973 يتضمن تمديد وكالة اعضاء اللجان المتساويسة الاعضاء لاسلاك الادارة العامة لوزارة الداخليسة

ان وزير الداخلية،

ما يلمقتضى الامر رقم 66 ما 133 المؤرخ في 12 صفر عام 138 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية،

وزارة الدولسة المكلفسة بالنقل

هرسوم مؤرخ في 4 محرم عام 1393 الموافق 7 فبرايسسو سنة 1973 يتقيمن تعيين نائب مدير

معوجب مرسوم مؤرخ في 4 محرم عام 1393 الموافق 7 قبراير سنة 1973 يعين السيد أحمد زرهوفي، نائب مدير الملاحة الجوية أ

هیستری مفعول هذا المراسوم ابتداء من تاریخ توقیعه 🗸

س وبمقتضى المرسوم رقم 66 سـ 143 المؤرخ في 12 صفر. عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ولا سيما المادة 5 منه.

- ويعقنفي المرسوم رقم 69 - 55 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1909 والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاغضاء،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنة 1909 والمتضمن تأسيس النجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الداخلية.

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في 22 ذي الحجة عسام 1389 الموافق 28 فبرابر سنة 1970 والمتعلق بتنظيم اللجان المتساوية الاعضاء التابعة لوزارة الداخلية.

ـ وبعد الإطلاع على القرار المؤرخ في 15 رمضان عام 1390 الموافق 14 توفمبر منة 1970 والمتضمن تحديد تأليف اللجنة المتساوية الإعضاء لاسلاك الادارة العامة التابعة لوزارة الداخلية،

یقرر ما یلی :

المادة الاولى: تمدد وكالة اعضاء اللجان المتساوية الاعضاء الحاصة باسلاك الادارة العامة لوزارة الداخلية، بصفية استثنائية، وفي فاتدة المصلحة لمدة 6 اشهر ابتداء من 14 نوفمبر سنة 1972.

اللاة 2: يعدل القرار المؤرخ في 15 رمضان عسام 1390 الموافق 14 نوفمبر سنة 1970 المشار اليه اعلاه طوال مدة التعديد المنصوص عليها بموجب المادة الاولى اعلاه وطبقا للمواد التاليسسة، فيما يخص الممتلين عن الادارة في مختلف اللجان المتساوية الاعضاء التابعة لوزارة الداخلية،

اللَّهُ وَ : أَنْ مَمْثَلَى الأَدَارَةُ فَى اللَّجِنَةُ الْمُتَسِّنَاوِيةً الأَعْضَاءُ لَسِلُكُ رَوْسًاء الأَقْسَامُ هُم :

الاعضاء المرسمون:

ألسيدان:

- ـ استماعيل قرجوج،
- ـ شعبان بن اقزوح.

الاعضاء النواب :

السيدان:

- له شعریف آوبوسنقد،
- يحيى آيت سليمان

ويعين السيد اسماعيل قرجوج رئيسا للجنة المتساويسة الاعضاء المختصة تجاه سلك رؤساء الاقسام. وفي حالة وفوع مانع له يخلفه السيد شعبان بن أقزوج.

المادة 4: أن ممثلي الادارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك الملحقين الاداريين هم:

الاعضاء المرسمون:

السيادة:

- ـ شعبان بن أقروح،
- عبد الكريم رمطاني،
- ب شریف أوبوسعد.

الاعضاء النواب:

السيادة:

- _ عبد الفادر احمد خوجة،
 - أكلى *تواتى،*
 - ۔ قاسی بوعِزۃ٠

ويعين السيد شعبان بن اقزوح رئيسا للجنة المتساوية الاعضاء المختصة تجاه سلك المنحقين الاداريين وفي حالة وقوع مانع له يخلفه السيد عبد الكريم رمطاني.

المادة 5: أن ممثل الادارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك الكتاب الاداريين هم:

الاعضاء المرسمون:

السادة:

- _ زين شهمانة ،
- _ مولود منورى،
 - ۔ أكلى تواتى.

الاعضاء النواب:

السيادة :

- ۔ مصبطفی درارہ
- ۔ عزیز **شنتوف،**
- ـ محند السعيد لوني٠

ويعين السيد زين شهمانة رئيسا للجنة المتساوية الاعضاء المختصة تجاه سلك الكتاب الاداريين. وفي حالة وقوع مانع له يخلفه السيد مولود متورى .

المادة 6: أن ممثلي الأدارة في اللجنة المتساوية الاعضاء السلك الأعوان الاداريين هم:

الاعضاء المرسمون:

السادة:

- ـ شعبان بن اقزوح،
 - ۔ علی دندانی،
 - ــ قاسي بوعزة.

الاعضاء النواب:

السادة :

- ۔ اکلی تواتی،
- ـ مولود متورى،
- _ محمد زينات٠

ويعين السيد شعبان بن اقزوح رئيسا للجنة المتساويسة الاعضاء المختصة تجاه سلك الاعوان الاداريين، وفي حالة وقوع مانع له يخلفه السيد على دنداني،

المادة 7: أن ممثلي الإدارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك المختزلين الضاربين على الآلة الكاتبة هم:

الاعضاء المرسمون:

السادة:

- احمد مصباحي،
- ـ عبد القادر احمد خوجة،
 - ۔ عزیز شنتوف

الاعضاء النواب:

السيادة :

- ـ محى الدين ولد على.
 - أكلى تواتى،
 - ـ مولود متورى٠

ويعين السيد أحمد مصباحى رئيسا للجنة المتساوية الاعضاء المختصة تجاه سلك المختزلين الضاربين على الآلة الكاتبة وفى حالة وقوع مانع له يخلفه السيد عبد القادر احمد خوجة،

اللادة 8: أن ممثل الادارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك الاعوان الضاربين على الآلة الكاتبة هم:

الاعضاء المرسمون:

السيادة :

- ـ شعبان بن اقزوج،
- لل شريف أوبوسعد ،
 - ۔ علی دندانی *-*

الاعضاء النواب :

السيادة :

- ـ مولود متورى،
- ـ محمد زينات،
- ۔ عزیز شنتوف

ويعين السيد شعبان بن اقزوح رئيسا للجنة المتساوية الاعضاء المحتصة تجاه سلك الاعوان الضاربين على الآلسة الكاتبة وفي حالة وقوع مانع له، يخلفه السيد شريسيف أوبوسعده

المادة 9: أن ممثل الادارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك أعوان المكتب هم:

الاعضاء المرسمون:

السيسد:

ـ شريف أو بوسعد •

السيدة :

ــ زهية العربي.

السيد:

ـ مولود متوری،

الاعضاء النواب:

السادة:

- _ أكلى تواتى ،
- ـ علـي فتوحى ،
- ــ محند العربي أو رابع •

ويعين السيد شريف أو بوسعد وثيسا للجنة المتساوية الاعضاء المختصة تجاه سلك اعوان المكتب وفي حالة وقوع مانع له تخلفه السيدة زهية العربي •

المادة 10: أن ممثلي الادارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك سائقي السيارات من الصنف الاول والثاني هم :

الاعضاء المرسمون:

السيادة :

- _ الهاشمي ساحلي ،
 - ـ أكلى تواتى ،
- ـ شريف أو بوسعد •

الاعضاء النواب :

السادة :

- _ عبد الكريم رمطاني و
- السميد لوني ه
 - ـ قاسى بوعزة ٠

ويعين السيد الهاشمي ساحلي وثيسا للجنة المتساوية

الاعضاء لسلك سائقي السيارات من الصنفين الاول والثاني. وفي حالة وقوع مانع له ، يخلفه السيد أكلى تواتى .

اللادة 11: ان ممثلي الادارة في اللجنة المتساوية الاعضاء لاعوان المصالح هم:

الاعضاء المرسمون:

السادة:

- ۔ أكلى تواتى ،
- ـ مولود متوری ،
- ۔ قاسی بوعزہ ہ

الاعضاء النواب:

السادة:

- ۔ مصطفی درار ،
- _ عزيز شنتون ،
- محند العربي أو رابح. •

ويعين السيد أكلى تواتى رئيسا للجنة المتساوية الاعضاء لسلك أعوان المصالح • وفى حالـة وقوع مانع له ، يخلفـه السيد مولود متورى •

اللادة 12: ينشر القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحسور بالجسزائر في 29 ذي القعدة عام 1392 الموافق 4 يناير سنة 1973 ·

عن وزير الداخلية الكاتب العام حسين طيبي

قرار مؤرخ فى 26 ذى الحجة عسام 1392 المسوافق 31 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين الاعضاء الدائمين للجنة الوطنية للتمرين في البلاد الاجنبية

بموجب قرار مؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1392 الموافق 3T يناير سنة 1973 يعين الاشخاص الآتية اسماؤهم أعضاء دائمين في البلاد الاجنبية،

السادة :

- عبد الرحمن كيوان، المدين العام للوظيفة العمومية، رئيسا،
- ـ يحيى آيت سليمان، نائب مدير التكوين الادارى والاتقان، رئيسا مساعدا،
- عبد الغنى قصرى، رئيس القسم الثقافي بوزارة الشؤون الخارجية، عضوا،

- محمد حجيج، المستشار بوزارة الشؤون الخارجية، عضوا مساعدا،
- محند رعاف، نائب مدير الترقية والتدريب الاضافى، بوزارة التعليم العالى والبحث العلمي، عضوا،
- ـ محمود مسعودی، مدیر التعاون والمبادلات بوزارة التعلیم الابتدائی والثانوی، عضوا،
- عبد الكريم صايغى، متصرف رئيس مكتب بمديرية المالية الخارجية، عضوا،
- سعيد يونسي، متصرف بوزارة المالية، عضوا مساعدا،
- اسماعيل مانع، مكلف بمهمة بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، عضواء
- ، خليفة هديم بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، عضوا مساعدا،
- الياس أو ابراهيم، متصوف بكتابة الدولـــة للتخطيط،
 عضوا٠

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم 73 _ 32 مؤرخ في 30 ذي القعسدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 يتعلق بالبسسات حق الملكيسية الخامسة

أن رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- ـ بناء على تقرير وزير المالية ، ووزير الفلاحة والاصـــــــلاح الزراعي ، ووزير العدل ، حامل الاختام ،
- وبمقتضى الامرين رقم 65 182 ورقم 70 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و IS جمادى الاولى عام 1390 ألموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،
- ـ وبمقتضى الامر رقم 71 ـ 73 المؤرخ فى 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن النورة الزراعية ولا سيما المواد 24 و 25 و 76 و 77 و 78 و 154 و 268 و 275 منه ،

يرسم ما يلي :

اللادة الاولى: يثبت حق الملكية الخاصة على أرض زراعية أو معدة للزراعة أثناء تطبيق عمليات الثورة الزراعية في تراب بلدية اما بواسطة سند يحصل عليه طبقا للتشريع الجارى به العمل أو في عدمه بطريق التحقيق المتهم وفقا للمادتين 77 و 78 من الامر رقم 71 ـ 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 .

المصسسل الاول اثبات حق الملكية على ارض خاصة زراعية او معدة للزراعة

المادة 2: ان السند المحرز عليه طبقا المتشريع الجارى به العمل ، يجب أن يكون المفهوم منه ، بعد مراعاة الاحكام المنصوص عليها في المادة 154 من الامر رقم 71 - 73 المؤرخ في 20 رمضان عليها في المادة 39 من الامر سنة 1971 والمشار اليه أعلام ، هو عام 1391 المستندات العسجيعة التي تتضمن الشاء أو نقل أو اثبات أو تعديل ملكية عقارية زراعية والمهتررة من طرف موظفين عمومين أو موظفين عمومين أو موظفين قضائيين .

اللادة 3: تعتبر على الخصوص مستندات صحيحة لاقامة الحجة في شأن الملكية المقارية الزراعية أو الحقوق العينية:

- ع) وثائق الملكية المحررة تنفيذا للقرانين المتعلقة بالتشريع العقارى والمسلمة من طرف ادارة أملاك الدولة ،
- العقود الادارية التي تتضيمن انشياء أو نقل أو اثبات أو تعديل ملكية عقارات أو حقوق عينية عقارية والمحررة من طرف الموظفين العموميين ،
- الاحكام القضائية التي تقر أنشاء أو نقل أو اثبات أو تعديل ملكية عقارات أو حقوق عينية عقارية والصادرة من طرف قضاة والحائزة لقوة الامر المقفى به ،
- العقود المتعلقة بانشاء أو نقل أو اثبات أو تعديل ملكية عقارات أو حقوق عينية عقارية والمحررة من طرف موظفين قضائيين والخاضعة لإجراء الإشهار الخسساس بالرهن العقارى .

المادة 4 المسلح ايضا لاقامة الحجة في شأن الملكية العقارية العقود غير الرسمية المسجنة والمنشورة طبقا للنظام الجاري به العمل •

الادة 5: اذا قدم الشخص واضع اليد على أرض خاصية دراعية أو معدة للزراعة سندا محررا في شكل عقد من قاضي الشرع ومسجلا ولكن غير منشور فان منكية الارض يعترف له يها مع الاحتفاظ باحكام المادتين 154 و 168 من الامر رقم 71 – 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1301 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن الثورة الزراعية م

اللاقة 6: يجب أن تكون العقود المبينة في المادتين 3 و 4 من حدا المرسوم مصحوبة ، في حالة نزاع ، يقوائم تتعلست بالاشهارات الخاصة بالرهان العقارية لم يعض عليها أكثر من تلائة أشهر تبتدى من يوم الشروع في تطبيق عمليات الثورة الزراعيسة في تراب البلدية وذلك للتعبير عن العسسالة الراهنة للعقارات أو الحقوق العينية المتعلقة بها ،

اللادة 7: يجب على الملاكين الحائرين للسندات والعقود المبينة في الحواد 3 و 5 أعلام أن يقدموا حين القيام بعمنيات أثبات حق الملكية على الاراضى الخاصة الزراعية أو المعسسدة للزراعة المكائنة في تراب البلدية ، إلى المجلس الشعبي البلدي الموسع ، ها يل:

مَ نسخة من السندات والعقود المشار النها أعلاه ،

ــ شهادة لميلادهم لم ينبض بمليها أكثر من بهنية أثبهم ،

وعند الاقتضاء :

- لما تسخة من تصناعهم القطع الارضيبة المبيئة في السبندات والتي تكون في حيازتهم ،
- ـ وقائمة الاشهارات الخاصة بالرهن العقارى المشار اليهــا في المادة 6 أعلاه •

المادة 8: اذا كان حائزو النسندات والعقود المبيئة في المواد 3 و 5 من هذا المرسوم متوفين فيجب على ذوى حقوقهم أن يشبتوا صفتهم كورثة بتقديم عقد الفريضية أو في عدمه بوالسطة أوراق الحالة المدنية تثبت انتسابهم الى مورثيهم.

المادة 9: في حالة ما اذا كان حائزو السندات والعقود الشاد اليها في المواد 3 و 4 و 5 من هذا الموسوم مقصودين بالاجراءات المقررة في المادتين 105 و 180 من الامر رقم 71 – 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفهبر سنسة 1971 والمتضمن التورة الزراعية والمتعلقة بتأميم أو تحديد الاراضي الزراعيسة أو المعدة للزراعة، يقوم المجلس الشعبي البلدي الموسع بتحديد مساحة ونوع الاراضي التي تترك بصغة ملك خاص للمستفيدين منها وذلك طبقا لقرار التأميم الهادر من الوالي •

اللَّادَة 10: يَجْرُرُ الْمُجَلِّسِ الشَّعْبِي الْبِلَدِي الْمُوسِعُ مُحْضِّسَتِسُرا تَضْافُ اللَّهِ خُرِيطِةً (ولو ملخصسة) لقطع الاراضي التي تترك تُصفة ملك خاصِ للمِستفيدين منها .

اللاة 11: تحرر على أساس هذا المعضر ، طبيقا للمواد 25 و 26 و 28 من الفصل الثالث من هذا المرسوم ، شهادة ملكية تسلم الى الملاكين المعترف لهم بحقهم .

الفصيال الشياني اثبات حق الملكية الخاصة في حالة عدم وجود وثيقة

المادة 12: يجب على كل مستغل لارض خاصة زراعية أو معدة للزراعة وغير موطدة أو مثبتة الملكية بالوثائق والعقود المبينة في الموادد و 4 و 5 من هذا المرسوم أن يقدم خلال عمليات احساء الاراضي ، تصريحا الى المجلس الشعبي البلدي الموسع وان يوضح بأى صفة يقوم باستغلال هذه الارض .

المادة 14: لكى يتسمنى التحقيق فى تصويحات كل واضع يد على أرض وتحديد ملاكيها الحقيقيين، يجب على من يهمهم الامو أن يقدموا قبل القيام بالتحقيق المنضوص عليه فى المقطع 2 من المادة 77 من الامر رقم 71 - 73 المؤرخ فى 20 رمضان عام 1301 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمشار اليه أعسسلاه الى المجلس الشعبى البلدى الموسع، المستندات التالية:

- الاوراق المثبتة للحالة المدنية للمصوح م

- الشهادات المكتوبة والشهادات الجبائية وجبيع المستغدات التي ينوى المسرح الاحتجاج بها •

المادة 15: يكلف فورا المجلس الشعبى البيلدي الموسسم بمجرد تكوين هذا الملف، اللجنة النقنية البيلدية باجراء التحقيق المنصوص عليه في المقطع 2 من المادة 77 - من الامر رقم 71 - 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمشار اليه أعلام • -

المادة 16: اذا نتج من التحقيق ان الارض المصرح بها هي أرض ملك ولكن دون ان يكون حق ملكيتها مثبتا باحد السندات أو العقود البينة في المواد 3 و 4 و 5 من هذا المرسوم فيعترف بهذا الحق لفائدة الشخص الذي حاز ملكيتها وانتفع بها طيلة 17 سنة على الاقل الى غاية أول نوفمبر سنة 1971 وهو تاريخ الدخول في حيز التنفيذ للامر رقم 71 – 73 المؤرث في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبسر سنة 1971 والمتضيمين الشسورة الدواء والمتضيمين الشسورة

المادة 17: تحور اللجنة التقنية البلدية بالنسبة الى اكل المحقيق مهنوح له رقم متسئلسل تاريخيا معضوا موقتا مطابقا للنموذج الملحق بأصل هذا المرسوم •

المادة 18: يظل المعضر الموقت المتعلق بالتضويعات والأقوال المجموعة مودعًا ومعلمًا في مقر المجلس البلدي طيلة 15 يومًا

اللدة 19: يجوز لكل شخص أن يطلع خلال الخمسة عشر يوما على المحضر الموقت وأن يكلف من يسجل في ذيله جميسح الاقوال والمطالبات المتعلقة بالحقوق العينية التي قد يمكن له أن يمارسها على الارض المعنية •

المادة 20: تفتح اللجنة التقنية البلدية التي حررت المحضر الموقت خلال ثمانية أيام بعد انقضاه الخبسة عشور يوما المذكورة تحقيقا جديدا في عين المكان وذلك في حالة تقديم مطالبات فدمت جديدة وتحرر محضرا نهائيا تسجل فيه المطالبات التي قدمت في الوقت المناسب وتبدى رأيها المعلل في ادعادات المصرح وكذا في هذه المطالبات ويجب عليها أن تشير من تلقاء نفسها في محضرها الى الحقوق التي يمكن ان تكون لجماعات عمومية عل الارض والتي يكون قد كشفها التحقيق و

المادة 21: توجه المحاضر النهائية والاوراق المؤيدة لها من طرف المجلس الشبعبي البلدي الموسيع الى الوالى للمتصديق عليها بواسطة قرارات ٠-

المادة 22: يكون لكل شبخص يعترض على قرارات التصديق المتخذة من طرف الوالى أجل ثلاثين يوما اعتبارا من نشرها ليمارس حقه في الطعن ضمن الاوضاع المنصوص عليها في المادة 268 من الامر رقم 71 - 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1391 والمتضمن الثورة الزراعية •

المادة 23 : تلغى اجراءات التحقيقات المفتوحة في أراضي الملك طبقا لاحكام التشويع العقاري والتي لم تصل بعد الى نهايتها .

المادة 24: توجه مصالح ادارة أملاك الدولة والتنظيم العقارى ومسح الاراضى في ظرف الشهر الموالى لاصدار هذا النصل المجالس الشعبية البلدية المعنية ، ملغات التحقيقات التي لا تزال معنقة وذلك لتمكين هذه الهيئات من القيام باجراء هذه التحقيقات في اطار احكام الامر رقم 71 ــ 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمير سنة 1971 والمتضبين المتورة الزراعية وإحكام هذا المرسوم و

الفصسسل الشسالث

تعرير شهادات الملكية وتسليمها الى الملاكين المعترف بانهم اصحاب أراض خاصة زراعية أو معدة للزواعة

المادة 25: توجه قرارات الوالى التي لم تكن موضوعا لاى طعن مقدم أمام لجنة الطعن التابعة للولاية وكذا المحاضر الموقتة والنهائية والاوراق المؤيدة الى مصالح ادارة الملاك الدولة والتنظيم المقارى ومسح الاراضي لاجل تحرير شهادات الملكية وتسليمها الى الملاكين المعترف بانهم أصحاب اراض خاصة زراعية أو معدة للرزاعة وذلك عند انقضاء الإجل المنصوص عليه في المادة 22 أعلاه •

المادة 26 : لا تجور ولا تسلم شهادات الملكية في حالة طعن في قرارات التصديق الصادرة من الوالي الا بعد ان تكون لجان الطعن المنصوص عليها في المادة 249 والمواد بعدها من الامر رقم 17 ــ 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضبن التورة الزراعية قد بنت في أمر النسسراعات المعروضة عليها والمتعليها والمتعلية والمتعليها والمتعلية والمتعليها والمتعلية والمت

المادة 27: بعد انقضاء آجال الطعن المتروكة للمعنيين بالامل بموجب المادتين 268 و 275 من الامر رقم 71 ـــ 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمشار اليه أعلام تحرر وتسلم شهادات الملكية طبقا للاحكام الصادرة من طرف لجنة المطعن التي رفع اليها الامر نهائيا .

المادة 28: يشار في شهادات الملكية المحررة طبقا للنموذج الملحق بأصل هذا الموسوم الى نوع وموقع ومساحة وحدود القطع الارضية كما كانت مستخلصة اثناء التحقيق وفي حالة شيوع تذكر في هذه الشهادات اسماء سائر الورثة والشركاء في الملك والحصة التي يكون لكل واحد منهم الحق فيها •

المادة 29 : تذكر في شهادات الملكية التكاليف والارتفاقات الله عمليات اثبات حق الملكية •

المادة 30: تسجل شهادات الملكية مجانا •

المادة 31: تستعمل شهادات الملكية بعد اتمام اجسراوات التسبجيل لتكون مجموعة البطاقات العقارية البلدية المنصوص عليها في المادة 24 من الامر رقم 71 - 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبل سنة 1971 والمتضمن المورة الزراعية أ

المادة 32: تستبدل شهادات الملكية بدفاتر عقارية بمجرد احداث المسح العام لاراضى البلاد المنصوص عليه فى المادة 25 من الامر رقم 71 ـ 73 المؤرخ فى 20 رمضان عام 1391 الموافق لا نوفمبر سنة 1971 والمشار اليه أعلاه ٠

المادة 33: ان الدفاتر العقارية الموضوعة على أساس مجموعة البطاقات العقارية البلدية ومسح الاراضى المحدث ستشكل حسب الكيفيات التى ستحدد في نصوص لاحقة المنطلق الجديد والوحيد لاقامة البينة في شأن الملكية العقارية .

المادة 34: تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم .

المادة 35: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 30 ذي القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير منة 1973 ·

هواری بومدین

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

مرسوم مؤرخ فى 4 محرم عام 1393 الموافق 7 فبرايسسر سنة 1973 يتضمن انها، مهام مدير مركز الخدمات الجامعيسة والمدرسية لوهران

بعوجب مرسوم مؤرخ في 4 محرم عام 1393 الموافق 7 فبراير سنة 1973 تنهى مهام السيد أحمد نقاز، كمدير لمركز الخدمات الجامعية والمدرسية لوهران.

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه ،

وزارة الاشتغال العمومية والبناء

قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1392 الموافسيق 12 ديسمبر سنة 1972 يتضمن تحديد الاختصاصات الاقليمية للشركسة التعاونية المغفلة للسكن المعتدل الكراء

ان وزير الاشغال العمومية والبناء

ـ بمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 يوليو سنة 1054 المعدل والمتضمن تقنين النصوص التشريعية المتعلقة بتنظيم المسلمان، والمسكن،

س وبمقتضى القرار المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1386 الموافق 10 فبراير سنة 1967 والمتضمن وقف مجلس الادارة عن ممارسة مهامه وتعيين متصرف موقت لنشركة التعاونية المغفلة للسكن المحتدل الكراء (مافال) ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: تقتصن الاختصاصات الاقليمية للشركسة المتعاونية المغفلة للمنكن المعتدل الكراء المدعوة (دار العائلسة المجزائرية) والكائنة في شارع تواتي سعيد رقم 66 بالجزائر الماصية ، على ولاية الجزائر .

المادة 2: تحول ابتداء من أول بناير سنة 1973 العقارات المبنية وغير المبنية الكائنة خارج ولاية الجزائر والتابعة للشركة المذكورة وكذا جميع الحقوق والالتزامات التابعة لها حسب الموقع الجغرافي ، الى المكاتب العمومية للسكن المعتدل الكراء التابعة لولايتني عنابة ووهران المختصة اقليميا وذلك طبقا للتوزيع الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف ولاة الجزائر وعنابة ووهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية -

وحرر بالجزائر في 6 ذي القعدة عام 1392 الموافق 12 ديسمبر سنة 1972 •

عبد القادر زيباك

توزيع الاملاك التابعة للشركة التعاونية المغفلة للسكن المعتدل الكراء (مافال) الكائنة بشارع تواتى سعيد رقم 66 بالجزائر العاصمة والواقعة خارج ولاية الجزائر

ت) الاملاك الآيلة للمكتب العمومى للسكن المعتدل الكيواء

لوهران ٠

الاراضــــى	الاحيساء
قطعة أرض تبلغ مســـاحتها 96827 مترا مربعا كالنــة	وهران: الدار البيضاء 248 مسكنسيا
بالدار البيضاء _ وهران	

2) الاملاك الآيلة للمكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء بعناية

الاراضيي	الاحياء
قطعة أرض تبلغ مساحتها 34500 متر مربع كاثنة بسان كلو ـ	لاشــــــى•

قرار مؤرخ فى 13 ذى القعدة عسسام 1392 المسوافق 19 ديسمبر سنة 1972 يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 18 رمضان عام 1387 الموافق 19 ديسمبر سنة 1967 والمتضمن تأسيس اللجنة الاستشارية المكلفة بتسوية النزاعات المتعلقة بالصفقات المبرمة من طرف وزارة الاشغال العمومية والبنساء بطريق التراضى

ان وزبر الاشغال العمومية والبناء،

بمقتضى الامر رقم 67 – 90 المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1387 الموافق 17 يونيو سنة 1967 والمتضمن قانون الصفقات العمومية ومجموع النصوص التابعة له،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 72 ـ 64 المؤرخ في 6 صفر عام 1302 الموافق 21 مارس سنة 1972 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الاشغال العمومية والبناء،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في 18 رمضان عام 1387 الموافق 19 ديسمبر مننة 1967 والمتضمن تأسيس اللجنة الاستشارية المكلفة بتسوية النزاعات المتعلقة بالصفقات المبرمة من طرف وزارة الاشغال العمومية والبناء بطريق التراضى،

ـ وبناء على اقتراح مديّر الادارة العامة،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: تعدل احكام الفقرة أ ـ من البقطع الثاني، من القرار المؤرخ في 18 رمضان عام 1387 الموافق 19 ديسمبر منة 1967 كما يل :

أ ــ الممثلون عن وزارة الاشغال العمومية والبناء،

المرسمون :

السادة: بابا أحمد، مدير الادارة العامة قرطبي، مدير المنشآت الاساسية طرفاية، مدير البناء والاسكان

النواب :

السادة : ابن لاغا، نائب مدير المحاسبة والميزانية والصفقات، ابن يحيى، نائب مدير السكن الحضرى، غمارى، مهندس ٠٠

اللَّادة 2: يكلف مدير الادارة العامة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائريسة الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 13 ذي القعدة عام 1392 الموافق 19 ديسمبر سنة 1972٠

عبد القادر زيباك

قرار مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1392 الموافق 3 ينايسسر سنة 1973 يتضمن تجديد وضبط الجدول الوطني للمهندسين المعماريين المرخص لهم بالعمل بصفة خاصة

﴿ انْ وَزَيْرُ الْاشْغَالُ الْعَمُومِيَّةُ وَالْبِنَاءُ،

ب بمقتضى الامر رقم 66 ـ 15 البؤرخ فى 21 رمضان عام 1385 الموافق 13 يناير سنة 1966 والمتملق بمهنة المهندس المعارى،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 64 المؤرخ في 23 ذى الحجة عام 1385 الموافق 4 ابريل سنة 1966 والمتضمن الغاء وزارة الاسكان والتعمير،

- وبعد الاطلاع على رأى اللجنة الوطنية الاستشبارية للمهندسين المعماريين المدلى به خلال اجتماعها المنعقد في 22 ديسمبر سنة 1972،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: يرخص للمهندسين المعماريين الموجسودة اسماؤهم في الجدول الملحق بهذا القرار، بالقيام بمهنة المهندس المعماري بالجزائر بصفة خاصة الا اذا وجد هنالك بيان خصوصي و

المادة 2: ان المهندسين المعماريين ذوى الجنسية الاجنبية والمسجلين في الجدول الملحق بهذا القرار تمنع لهم رخصة شخصية •

- المادة 3: يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول ينايسو سنة 1973 وتنتهى صلاحيته يوم 31 ديسمبر سنة 1973

اللدة 4: تلغى جميع القوائم التي سبقت القائمة الملحقة بهذا القرار •

المادة 5: يكلف مدير الشؤون التقنية العامة ومدير الادارة العامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وا

وحرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1392 الموافق 3 يناير سنة 1973

عبد القادر زيباك

الملحسيق

قائمة المهندسين المعماريين المرخص لهم بالعمل

			الاسسم واللقب		
	6 3-84- 35	تليفون :	4 شارع ازيدور طاشت ــ مدينة الجزائر	غسان أبوغانم	
	343-13	تليفون :	8 شارع النادي العسكري ـ وهران	أنطوان أسويس	
402-83	417-40	تليفون :	23 شارع زیغود یوسف ــ وهران	بيين أموروس	
	329-58	تليفون:	28 شارع محمد خمیستی ــ وهران	عبد القادر بلقريصات	
	63-84-27	تليفون :	40 شارع ديدوش مراد ــ مدينة الجزائن	الصغير بنُ شكمهو	
	66-42-07	تليفون :	3 شارع عبد القادر سوداني ــ مدينة الجزائل	لویس بیـــرتی	
	62-09-69	تليفون :	I شارع سعیداوی محمد الصغیر باب الوادی ــ مدینة الجزائر	عبد الرحمن بوشامة	
!	62-04-18	تليفون :	I شارع سعیداوی محمد الصغیر باب الوادی ــ مدینة الجزائر	الياس بوشامة	

قائمة المهندسين المعمساديين (تابع)

		العنساويسن	الاسسم واللقب
<i>a</i> n 9 9 97		Fronts To the state of the stat	ž las e da
60-32-27 66-18-34	الليفون : المدن :	117 شارع ديدوشي مواد ــ مدينة الجزائر 27 إلى السر ديار العمر السريدية المدرة	دانت داطسة
50-69	تلىيفون : تلىيفون :	 21 باب البحر دیار المحصول ــ مدینة الجزائر 31 شارع بوزرد حسین ــ عنابة 	ٔ جان جاك دلوز عبد الباقي دردور
632-19	تىيغون : تليفون :	ری معاوع بورود حسیق کے عمایہ 3. شارع ابن یحیی بلقاسم کے مستغانہ	حبید العبادی دردور جورج دیفیسل
65-66-24	تىلىغون : تىلىغون :	و معارع ديدوش مراد ـ مدينة الجزائر	حمدی دیاب
62-80-86	تليفون :	20 شارع طالب عبد الرحمن باب الوادي ـ مدينة الجزائر	قمبیـــــز دولتشاهی
343-13	تليفون :	8 شارع النادي العسكري ـ وهران	روبیر دوازی
327-18	* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *	5 ساحة عبان رمضان لـ وهران 5	فاروق الشيخ
> >	تلىيفون :	, a a a	•
66-18-34		21 باب البحر ديار المحصول ــ مدينة الجزائر	جان مادك فلورى
20-31-97		II شارع محمد بختاوی ــ تلمسان	يادرو فيطوريو فرانكيتني
	, ~ "	274 شارع الجنرال لوكلبير ــ الحمامات الوومانية ــ مدينة	جــــان غرانج
5 5-71 - 57	تليفون :	البعزائر	
65-51-40	- "	4 شارع فولتير ــ مدينة الجزائر	السيدة مارتين قيطون
78-04-80		4 حديقة بيقوري ــ الابيار ــ مدينة الجزائل .	ایف هانری
65-91-41		II2 شارع ديدوش مراد ــ مدينة الجزائر	أحمد عنسان
78-45-22 الى 29	,	202 شنارع بوقرة الابيار ــ مدينة الجزائر	كاميل جوانيدة
78-31-64	تلسفون : 🚶		
78-04-80) ['] .	4 حديقة بيغوري ــ الابيار ــ مدينة الجزائل	بور یس کرایانیس
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	تليفون :	, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	دنيال لانقلوى
63-09-57		20 مكور ثلاثة شارع صالح بوعكويو ــ مدينة الجزائل	كريستيان لوكوز
63-09-57	تليفون :		
60-32-27	تليفون :	٢١٦ شبارع ديدوش مراد ــ مدينة الجزائر	السيدة ميمي مرابط
20-36-77	تېلىبغون :	1 شارع سیدی سعد _ تلمسان	سعید مراد
65-51-40	تْلْيَفُونْ : ا	4 شارع فولتير ــ مدينة الجزائر	جىساك موجينى
321-20	تلىيفون :	II شارع الشيخ العربي التبسي _ وهوان	جورج ناشبور
20-31-97	تلىيفون :	11 شارع محمد بختاوی ـ تلمسان	أندرية نونيس
64-88- 93	تليفون : ا	39 شارع بوردو ــ مدينة العزائر	محمسد عقبة
35-64	تليفون : ا	و شارع C.N.R.A _ عنابة	أندرى فيليبون
	,	17 شارع سافورنیان دی برازا الحمامات الرومانیة ــ	دانیــــال بو
55-75-57	تليفون : ا	الجزائر	
78-39-34	تليغون : 🔛	5 نهج غوندر ــ الابيار ــ مدينة الجزائل	اندری جورج رافیار
0-20	سيعون .	الضاحية الشرقية لشرشال	اوغسست روز
63-56-56	1		
63-60+70	,	24 نهيج عبان رمضان ــ مدينة الجزائر	جــان سكوتو
330-94	تليفون : 🖁	106 مکرر شارع مولود فرعون ــ وهران	عز الدين شعراوي

تقتصر صلاحية رخصة السيد أحمد عنان على ولايسات الاصنام والمدية وسعيدة وتبارت وبشار · وتقتصر صلاحية رخصة السيد روبير دوازى على ولايات مستغانم ووهران وتلمسان وثيارت وسعيدة · وتقتصر صلاحية رخصة السيد غسان أبوغانم على ولايات سطيف وعنابة وقسنطينة وباتنة والواحات ·

وزارة التجارة

مقرر مؤرخ في 6 ذى القعسسياة عام 1392 الموافق 12 ديسمبر سنة 1972 يتفيعن التصديق على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العبومية والبناء والمستعملسة في السنة أشهر الثانية من سنة 1971 لمراجعة اسعار الصفقات العبومية

بموجب مقرر مؤرخ في 6 ذي الفعدة عام 1392 الموافق12 ديسمبر سنة 1972 يصادق فيما يلي على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور وبالمواد المستعملة لمراجعة الاستعسار فيالعقود الخاصة بالبناء والاشتغال العمومية.

أ - الارقام الاستدلالية للاجور الطبقة في السنة أشهر الاولى والسنة أشهر الثانية من سنة 1971

I) الأرقام الاستدلالية للأجور الخاصة بالبناء والاشغالالعمومية المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 1968 :

	سيزات	التجه			
الترصيص والتدفئة	السدمان	النجسارة	الكهربساء	الأشغال الكبرى	الشهيور
1.180	1 • 060	1.110	1 - 100	1.115	ينسايس
1.180	1.000	1.110	1.100	1.115	فبسايس
1.180	1 • 060	1 - 110	1.100	1 • 115	مسارس
1.180	1+060	1.110	1 · 100	1+115	أبويســلّ .
1.180	1 - 060	1 • 110	1.100	. 1.115	مسايو
. 1 • 180	1 · 060	1 • 110	1 - 100	1.115	يسونيو
1.100	1.100	1 • 1 T O	1.000	1+120	يـوليـو
1.100	1 • 100	1.110	1.090	1 - 130	غشست
1.199	1.100	1.110	1.090	1.130	سبتبس
1.100	1 • 100	1.110	1.000	1 • 120	أكتسوبر
1.190	1.100	1.110	2.000	1 • 130	نوفمبر
1.100	1.100	1 • 110	1.000	1 · 130	دىسمبىر

2) معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس 1.000 في ينايس سنة 1968 ابتداء من الارقام الاستدلالية المستعملة على أســـاس 1.000 في ينايوسنة 1962 :

1,195		الاستعال الكثيري
	الكهرباء	,
1.357	النجارة ٠٠٠٠٠٠٠٠ النجارة	التجهين
1.357	الدهان الدهان	1
1.357	ل الشرصييص والتدفشة ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	

ب ـ معامل ١٤ للتكاليف الاجتماعية

ابتداء من اول يناير سنة 1971، يسرى بحسب الاحوال المذكورة في صيغ تغيير الاستعار، المعاملان المتعلقان بالتكاليف الاجتماعية:

- ت معامل التكاليف الاجتماعية 1 لل وبستعمل في جميع العقود ذات الاسعار الخاضعة للمراجعة والمبرمة قبل 31 ديسمبر سئة 1970 وينشر هذا المعامل 1 K لحين قفل العقود التي هي قيد التنفيذ والمبرمة قبل 31 ديسمبر مئة 1970.

- ويوضع معامل التكاليف الاجتماعية لعام 1971 كما يلي :
- المعامل K 1 (يستعمل للصنفقات المبرمة قبل x
 ديسمبرُ سنة 1970)
 - س النصف الاول لسنة 1971 : 0.6200 سنة
 - النصف الثاني لسنة 1971 (6200)
- 2 ــ المعامل R 2 (بستعمل المصنفقات المبروبة بعد اولي بناير سنة 1971)
 - ر النصف الأول لسنة 1971 : 0:4050 <u>-</u>
 - النصف الثاني للسنة 1971 : 6,5,3%

ج _ الرموز الاستدلالية المتعلقة بالمواد لسنة1971

الرمسوز الاستدلالية المتعلقية بالمواد - الاساس المطبق في يناير سنة 1968 :

دبسمبر	نوفمبر	اكتوبر	ستمبر	غثىت	يوليسو	يونيسو	مايسو	ابسريل	مبارس	فبراير	يثابر	المنتجات خارج الرسم	الرمسوز
							-	į					
										ì		البنساء	
1000	100 0	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	الوحة منوجة من الكيان الصخرى والاسمنت	Acp
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	£00 0	1000	عاسورة من الاسمنت المضغوط	Act
1000	1000	1000	1000	10 00	1000	1000	. 1000	1000	1000	1000	1000	دغامة صغيرة من قولاة 140 IPN	Ap
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	قضيب من الغولاذ المستدير من نوع 12 مم	Ar
		,				}						الله من الغولاد الصلب معد للبيتسون	Adp
1183	1183	1176	1176	1176	1376	1176	1176	1176	1136	1136	1136	المضغوط سلفا	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	آخر مجوف در 3 ثقوب	Br 3
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	أحر مجوف ذو 12 ثقبا	Br 12
1409	1409	1409	F409	1409	1409	1409	1409	1409	1409	1409	1409	اجر ملآن	Brp
1 509	1509	1509	1509	1509	1509	1509	1509	1509	1509	1509	1509	أوح تخن من خشب الصنوبو الابيض	Bms
1427	1427	1427	1427	1427	1427	1427	1427	1427	1427	1427	1427	بلاط من الاسمنت 20 × 20	Cc
1188	1188	1188	1188	,1188	1188	1188	1188	1188	1188	1188	1188	الجين المائي	Che
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	الاسمنت من نوع ، بوانت بيسكاد ، 250	Cim
1546	1546	1546	1546	1546	1546	1546	1546	1546	1546	1546	1546	الرميسيل الحديد المسطع	Sa
1000	1003	100 0	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	100 9	الحديد المسطع الديشين ۽ الحبس من نوع ۽ کانديشين ۽	Fp
1111	1111	1111	1111	1111	1111	нн	1111	1111	1111	1111		الحبس من نوع و فانديسين ۽ الجبس من نوع و فلوروس و	Pl 1
1593	1593	1593	1593	1593	1593	1593	1593	1593 900	1593 900	1593 900	1593 900	القرميد أذو الاسقاط الصغيرة	Pl 2
900	900	900	900	900	900	900	900	1066	1066	1066	.io66	هرميد دو الاستفاط الصعير. حجر للزاوية عن البيتون المذبذب	Te
1 066	1066	1006	0001	1066	1066	1066	1286	1286	1286	1286	1286	حصر مدورة	Pg
1286	1286	1286	1286	_ 1286	1286	1070	1070	1070	1070	1070	1070	حص مكسرة	Grl
1070	1070	1070	1070	1070	1070	1200	1200	1200	1200	1200	1200	حسن معسره حسى من كل نوع معد اللبيتون	Grĺ
1200	1,200 1,602	120 0 160 2	1200	1200 1602	1602	1602	1602	1602	1602	1602	1602	حصاة من عيار 25 ـ 60 للاشغال الكبري	Tou
1602	1	1002	1900	1000	1002	1000	1000	1000	1000	1000	1000	قضيب من الفولاذ الخاص للبيتون	Caill
1000 1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	3000	1000	1000	1000	0001	قضبان من حديد متنوعة المقاطم للتجارة	At -
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	فصبان من الحديد المصغم للتجارة	Pm
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	قضبان من القولاذ الخاص ذات مقاومة كبيرة	Lmn
1227	1227	1227	1227	1227	1227	1227	1227	1227.	1227	1227	1227	رصمة من النوع العادي	As
1208	1208	1208	1208	1208	1208	1208	1208	1208	1208	1208	1208	حشب الصنوبر المنشور المعه لداء الاسمنت	Moe
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1.000	1000	1000	بلاط من الغرانيت 20 × 20	Sac
1086	1086	1286	1086	1086	1086	801	1086	1086	1086	1086	1086	علاط من الخزف 15 × 15	Cg
	1 333	1				1			İ				Caf
						1						الترصيص والتدفئة	
878	878	878	G08	908	903	903	992	944	1121	1121	1121	ماسورة من تحاس من عيار 12 × 14	Cut
610	"/"	,,,	,,,,	1	3"3] ,,,	1	'''				عاسورة من كتسان الصغر والاسمنت من	Tag
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	0001	1000	النوع المعد للبناء	
2000			1							,		ماسورة من كتمان الصخر والاسمنت من	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	EUVP ieg	Tap

ديسهې	توفمېر	اكتوبر	سيتمبر	فشت	يوليسو	يونيسو	مايــو	ابسريل	مارس	فبراير	يناير	المنتجات خارج الرسم	الرمسوز	
1192	1192	1192	1102	1103	1(02	1192	1103	I 192	1102	1192	1192	ماسورة من الحديد الصلب ، صنف البناء	m4	_
996	996	996	996	996	996	996	996	996	996	996	995	ماسورة من العلاية الصلب المسك الهاء	Trf	
• •	,,-	330		392	990 .	990	950	990	990	320	9 99,	ماسورة من الحديد الصلب موحدة ومعرضة	Tcp Tfc	
1153	1153	1153	1153	1153	1153	1153	1153	£153 ·	1153	1153	1153	ماسوره من العديد الصعب موسده وممرعه	110	
1 202	1202 •	1202	1202	1202	1202	13.32	1202	1202	1202	1202		1	Pbt	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1202 1000	ماسورة من الرصاص باسورة من الفولاذ المكلفن	rag -	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	0001	بالمنورة إلى العورد المعلقي الرائك المصفح	Zul	•
817	8-17	817 .	817	8:7	817	817	8:7	8.7	817	8:7	817	الرابك المصلفع حنفية من النحاس الاصفر المصقول	Rol	
1000	ر ب	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	حنفية للمفسل من نوع « ايديال شتاندار »	Rsa	
1000	.000	1000	1000	1000	1000	:000	1000	1000	1000	1000	1000	معبي للعمليان من فوع والهيايان فالمعادر	Le	
1004	1004	1004	1004	1004	1004	1004	1004	1004	1004	1004	1004	وعاء عام من الحديد الصلب المطلق	Buf	
803	803	8 03	803	803 -	803	803	8⊎3	803	803	803	1678	مغطس من الحديد المطلى	Bai	
1678	1678	1678	1678	1678	1678	1678	1678	1678	1678	1678	0001	تشفيحة من فولاذ طوماس	- At	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	انبوب من الفولاذ الاسود	Atn	
1210	1210	1710	1210	12.0	1210	1210	7210	1210	1210	1310	1074	جهاز أنابيب من نوع هايديال كلاسيك	Ra	
1092	1092	1092	1092	1092	1092	1092	1092	. 1092	1092	,1 0 92	958	حنفية ذات معيار للصب	Rob	
1238	1238	1238	1238	1233	. 1238	1238	1238	1238	1238	1238	1238	فوقعة من صوف الصخر .	Iso	
1			•		1							حزان لانتاج الماء الساخن من صفيح الفولاذ	Res	
1239	1239	1239	1239	1239	1239	1239	1239	1 239	1239	1239	1239	المكلفن المكلفن		
.												النجـــارة		
962	962	962	962	962	962	962	962	962	962	962	962	1	Во	
1035	1035	1035	1035	1035	1035	1035	1035	1035	1035	1035	£035	الخشب المماكس من نوع و أوكومي ،	Bra	
1200	1200	4200	1200	1200	1200	1200	1200	1200	1200	1200	1200	الخشب الاحمر عن الشَّمَالُ	Pa	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	معصل للابواب مصفح	Pe	
11,23	1123	1123	1123	1123	1123	1123	1123	1123	1123	1/23	11.23	سنان قفل ثابت الوحات من الخشب المضغوط	Pab	
				_	Ĭ	, i	Ĭ		J			و دان العسب العسب		
		,					1			-		عزل السوائل		-
1606	1606	1606	1606	1606	1606	1606	1666	1606	1600	1606	1606	باد مشرب من توع I _ 27	Fel	
1559	1559	1559	1559	£559°	1559	1559	1559	1559	1559	1559	¥559	عظاء مرن ملبس بالالومبيوم	Chs	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	0001	1000	1000	0001	1000	6001	اسفلت د افیجان ،	Asp	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	الحمر المؤكسة	Bio	
i	,		. [
				r								الكهـــرباه	•	
959	959	959	1032	1032	1032	1140	1140	1340	1140	1140	1140	سلك من النحاس من عيار 3 مم	Cf	
1184	1184	1184	1184	1 (84	1184	1184	1184	1184	1184	1184	. ,1184	انبوب من الفولاذ مطلى بالميناء من عبار 16 مم	Tua	,
1284	1284	1284	.1284	1284	1284	1284	1284	1234	1234	1284	1284	فاطع النيار مزدوج القطب	Ceb	
1				·	<u> </u>	,	·		'	,	<u> </u>	كبلات من المجمّوعة ذات الاسلاك الموصلة	Cpfg	
993	993	9 93	993	9 93	993	1156	1156	1156	1156	1156	1156	الصلبة	- -	
I		1										كابل من المجموعة ذات السلك الموصسل	Cth	
975	975	975	975	975	975	1297	1297	1297	1297	1297	1297	الصلب		

ديسمبو	توفير	أكنوبو	سيتهبر	فثت	يوليسو	يونيسو	مايــو	ابسريل	مسارس	فبوايو	ينايو	الهنتجات خارج الرسم	الرمبوق	
i	i	ı	1	1	1	1	1	1			63 -	مسطرة صغيرة ، موتوكلييس ، 40	Re	
862	682	882	852	882	862	832	882	882	882	882	86 2 123 8	مستقرة معيرة و مرتو بنيبس و 40 ممان مسلك من المجموعة ذات الموساء المسلب	Cuf	
928	928	928	928	928	928	1238	123\$	1238	1233	1238	1.235	منت بن المجمولية والى الموطيل الطالب النبوب معزول من نوع مطه ال ومن عيار	Tate	
	1									7304	1394	ا چوپ اسروای این اوع ۱۳۰۰ اولی اعتبار از ۱۱ مم	-	
1394	1394	1394	1354	1394	1394	1394	1394	1394	1394	1394	1394	1	TA.	
1	•		1									قساطع تلاثى القطب من توع و بسريسن ،	14	
1000	1000	1000	1000	1000	.000	1000	1000	1999	1000	-90	1000	40 أمييسس		
			.									عاکس صناعی ذو رأس مطلی بالمینا، قابل	Dis	
1												للتمديد وهجهز ملغة بكبلات للمصابيح		
1000	1000	1006	1000	1003	1000	1000	1000	1000	1000	i 0:00	1000	المنوجهة مرمن 40 الى 160 وات		
1000					·			* .	٠		,			
												الدهان وزجاج النوافد		
									1018	1018	£0.78	الدهان الماتع للصدا	ė.	
1018	1018	1018	TOT8	1918	1018	(618	1018	1018		707	707	الدهان الزيتى	Peh	
707	707	707	707	707	707	70 7	707 1048	707 1048	797 1948	1043	1048	الدهان من أصل القينيل ا	Per	
1048	1048	1948	1948	1048	1048	1122	(122	1122	1000	1000	1000	زجاج النوافة عن النوع العادي	- A4 .	
1219	1219	1210	1219	1219	1235	1(65	1165	1 (65	1000	1000	1003	الزجاج المسلح	Va. ·	
1235	1235	1235	1235	1235	1900	1000	1000	1000	1000	1000	1000	النرجاج المزدوج	V d.	
1090	1000	1000	1000	0001	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	حلاصةً القطرانُ (كريوزوط)	HO.	
1000	1000	1000	1000	1000	2000					1 ′	İ		. •	
												انواع مختلفة		
				,					1			النقل على السكك الحديدية	Tpf	
1000	1000	1000	1000	1000	1996	1000	1000	1000	1000	1000	1000	النقل على الملك الحديدية	Tor	
1996	1000	1003	¥030	1000	1000	1000	1909	1000	990J	1000	1000	منطق على الطبرق منطجرات الامن من التبط أرقم 15	Ex	
1000	1000	1000	1000	1000	1999	1000	1000	1969	0001	879	879	اطارات عطاطية	Pa	
879	879	879	879	879	879	879 1990	1000	1060	1000	1000	1000	زيت البترول المباع في البحر	Gom	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	زيت البترول المباع في البر	Get	
1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1006	1000	بنزين للسيارات من نوع 84.	Ea	
1000	1000	1562	1000 1552	1562	1562	1562	1562	1562	1066	1965	1066	الحديد العبلب المسترجع	Yf	
1562	1562	952	072	972	972	1010	1019	1010	1143	1143	1143	سيائك الالومنيوم	Al	
952	952 19 09	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1000	1900	1003	شريط رقبق من معدن	Fg	
1000	1600		1000					1	1	İ	1			
	1				1			1		1	1	الاشغال الخاصة بالطرق		
		1		1		1	1	l i	1			. كوتباك ، 250/150 . - كوتباك ، 250/150	Caib	
1953	1053	1053	1053	1053	1053	1053	1053	1053	1053	1053	1053	الوليات ، 250/150 راتنج المائل حاق للمايت .	77.0	
1000	1000	1000	6003	1003	1000	1999	1000	1000	1000	1088	2801 2801	رائيج سائل معلو تلزيت . الحمر من توع 80 × 180 المد للتغطة	Bil	
. ro33	1088	1088	1988	1088	1083	1033	1083	1083	1088	1033	. 1005	100 x 00 2 00 x 000 000		
	i		1	1	ł	1			1	1		صناعة الوخام	1	
	I .		1				I	1		1	1	الرحام		
		1999	1000	1000	1900	1000	6001	-0001	1000	1000	1000	الرخام من نوع و فلفيلة .	134	
1000	1000	1000	1000	1.000						1	1	A second	1	
	1	1	1	1	ŧ	1	I	1		I	j			

التلاقاء ود معرم عام وفود ه

العبرينة الرسبية للجمهبورية الجزائرية

|\$|

تنبيسه ٪

ت ابتداء من يناير سبنة 1958 ، تحل الرموز الاستدلالية التالية محل بعض الرمور الاسبستدلالية القديمة وذلك بدون انقطاع في القيمة الاستدلالية .

البنسساء:

- Cim (الأسمنت من نوع « بوانت بيسكاد ، يحل محل Cm2 و Cm3 و Cm3 و P 11 محل P 11 محل P 12 محل P 11 محل P 12 محل P 11 محل P 12 محل P 10 محل P 10 محل P 10 محل P 10 محل P 10 محل P 10 محل P 10 محل P 10 محل

- على (خشب الصنوبر المنشور المعد لدك الأسمنت) يحل محل Bsc (خشب الصنوبر الأبيض المعد للسدك الأسمنت) *

الترصيص ؛

- TOP (ماسورة من كلورور البوليفينيل) يحل محل (كلورور البوليفينيل) • (كلورور البوليفينيل) •

عزل السوائل:

Fes (لباد مسبع من نوع I - 27) يحل محل (لباد مسطح).

الكهرباء :

 $^{\circ}$ Cpfg (کبلات من مجموعة الأسسلاك ألوصلة الصلبة) يعل محل Cpfg (کبلات من نوع $^{\circ}$ TB $^{\circ}$ PFG ومن عيار $^{\circ}$ 14 × 4

- Cth (كبلات من مجبوعة السلك الموصل الصلب) يحل محل Cth (كبلات من نوع 750 TE ومن عيسار 22 مم) •

RE - (مسطرة ضغيرة و موتوكلبس و 40) يحل محل و 1,20 مراء و مسطرة صغيرة ذات الكتلة من 1,20 مراء و 22 مراء الله من المجموعة ذات الموصل الصلب) يحل محل 20/10 (سلك رقم 750 TH من عيار 10/10 يضد من المبوليفنيل •

الدهان وزجاج النوافل:

انسواع مختلفة:

- عد (بنزین السیارات 84) یحل محل ته (بنزین السیارات) ۰

2 - الرمز الاستدلالي 1000 الصبحى المصبوب على أساس 1000 في يتاير سنة 1960 أصبح غير محسوب الآن وحل محله منذ يناير سنة 1968 الرمز الجديد 1000 الصبحى الذي تختلف مركباته عن مركبات الرمز الاصلى •

لا يمكن اجراء أي وصل بين الرمز القديم والرمز الجديد ، وفي الصبغةات التي تستعمل الرمز الاستدلالي ألما الصبغي المحسوب على أساس 1000 في يتاير سنة 1960 ، يجدد العمل بأخر رمز محسوب على الأساس القديم وذلك الى تمام مدته •

3 ــ وكذلك الأمر فيما يتعلق بالرمز الاستدلالي كل (ناشر من زجاج ه تريبلكس ،) الذي حل محله منذ يناير سنة 1968 الرمز Da رعاكس صناعي ذو رأس مطلي بالميناء ومجهـــز سلفا بكابل للمصابيح المتوهجــة من 40 الي 100 وات)

وزارة المسالية

مراسيم رقم 73 ـ 8 الى 73 ـ 30 مؤرخة فى 30 ذى القعسلة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 تتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة للوزراء وكتاب المولة برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 72 ـ 68 المؤرخ فى 23 ذى القعبة عام 1392 الموافق 29 ديسمبر سنة 1973 والمتضمن قانون المالية لسنسة 1973 (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد 3 الصادر بناريخ 4 ذي الحجة عام 1392 الموافق 9 يناير سنة 1973 ·

من الصفحة 23 الى 82 م في المقتضيات •

بدلا من:

يقرأ ما يلي :

- وبعقتضى الامر رقم 72 - 68 المؤرخ فى 23 ذى القعسدة عام 1392 الموافق 29 ديسمبر سنة 1972 والمتضمن قانون المالية لسنة 1973 (المادة 9) •

(والباقي بدون تغيير) •

قسرارات السولاة

قرار مؤرخ فى 12 رمضان عسام 1392 الموافسق 20 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 14 ابريل سنة 1972 والمتضمن التنازل مجانا لبلدية صبرة عن قطعة أرض تابعة لاملاك النولة وكائنة بصبرة نهج الحاج بن أحمد لبناء مركز للصناعة التقليدية

بموجب قرار مؤرخ فى 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان، يعدل الفرار المؤرخ فى 14 ابريل سنة 1972 كما يلى :

 تمنع لبلدية صبرة قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة وكائنة بصبرة نهج الحاج بن احمد مساحتها 19 آرا و 82 سنتيآرا، لازمة لبناء مركز للصناعة التقليدية، وقد حددت القطعة بوضوح بخط احمر في المخطط الملحق باصل هذا القرار ٠٠

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه

قرار مؤرخ فى 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 24 مايو سنة 1972 والمتضمن التنازل مجانا لبلدية ابن سكران عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة وكائنة بابن سكران لبناء 4

بموجب قرار مؤرخ فى 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 اكتوبر سنة 1372 صادر عن والى تلمسان، يعدل القرار المؤرخ فى 24 مايو سنة 1972 كما يلى :

تمنع لبلدية ابن سكران قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة
 وكائنة بوسط ابن سكران مساحتها 1617 مترا مربعا لازمة
 لبناء 4 مساكن للمعلمين، وقد حددت القطعة بوضوح بخط احمر
 في المخطط الملحق باصل هذا القرار ه٠٠

ويعاد وضع العقار المبنوح. بحكم القانون تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤدخ في 15 رمضيسان عام 1392 الموافق 23 أكتوبر سنة 1972 صادر عن وألى قسنطينة يتضمن التنازل مجانا لبلدية الحدائق عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة مساحتها 23 آرا لازمة لبناء محطة لضخ الماء الصالح للشرب بعين زويت

بموجب قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1392 الموافق 23 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والي قسنطينة، تمنح بلدية الحدائق

على اثر مداولة 10 سبتمبر سنة 1970، قطعية ارض مساحتها 23 آرا تابعة للتجزئة الريفية رقم 37 قصد استعمالها اساسا لبناء محطة لفنخ الماء الصالح للشرب بعين زويت

ويعاد وضع العقار الممتوح، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة الملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه،

قرار مؤرخ فى 19 رمضــان عام 1392 الموافق 27 اكتـوبر سنة 1972 صادر عن والى تيزى وزو يتضمن اعادة قطعة أرض الى أملاك الدولة الخاصة مساحتها 504,60 مترا مربعا كائنة ببرج منسايل

بموجب قرار مؤرخ فى 19 رمضان عام 1392 الموافق 27 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تيزى وزو، تعاد الى الملاك الدولة الخاصة قطعة ارض مساحتها 504.60 مترا مربعا كاثنة ببرج منايل وتابعة لملكية مكونة من مجموعة الاراضى رقم 11 ــ 15 و 11 من مخطط التجزئة .

قراد مؤرخ فى 19 رمضيان عام 1392 الموافق 27 اكتبوبر سنة 1972 صادر عن والى تيارت يتضمن التنازل مجانا لبلاية مدريسة عن أرض للبناء من أملاك الدولة قصد بناء مجموعة مدريسة

يموجب قرار مؤرخ في 19 رمضان عام 1392 الموافق 27 أكتوبر سنة 1372 صادر عن والى تيارت تسلم الى بلدية مدريسة مجانا أرض للبناء من أملاك الدولة مكونة من القطعتين رقم 13 ورقم 14 من تصميم مركز البلدية ومساحتها الاجمالية 22 أرا و 33 سنيارا وذلك قصد بناء مجموعة مدرسية •

ويعاد وضع قطعة الارض المخصصة ، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعمالها للغرض المحدد اعلاه •